رحمه الله ـ هَلْ يجوز أن ينسب إليه ؟ وآختار الشيخ أبو إسحاق أنه لا يجوز أن ينسب إليه ، والله أعلم .

الرابع : تخريجه تَارَةً يكون من نَصٍّ معين لإمامِهِ في مسألةٍ معينة ، وتارة لا

= قياساً آخر على هذا ، وكنت أعيد كل درس مائة مرة . وإذا كان في المسألة بيت يستشهد به ، حفظت القصيدة التي فيها البيت . واشتهر وارتفع ذكره . وكانت الطلبة ترحل من الشرق والغرب إليه ، والفتاوي تحمل من البر والبحر إلى بين يديه . قال رحمه الله : لما خرجت في رسالة الخليفة إلى خراسان ، لم أدخل بلدا ولا قرية إلا وجدت قاضيها أو خطيبها أو مفتيها من تلاميذي . وبنيت له النظامية ودرس بها إلى حين وفاته . ومع هذا فكان لا يملك شيئاً من الدنيا ، بلغ به الفقر ، حتى كان لا يجد في بعض الأوقات قوتا ، ولا لباسا ، ولم يحج بسبب ذلك . وكان طلق الوجه ، دائم البشر ، كثير البسط ، حسن المجالسة ، يحفظ كثيراً من الحكايات الحسنة ، والأشعار . وله شعر حسن . قال أبو بكر الشاشي : الشيخ أبو إسحاق حجة الله تعالى على أئمة العصر . وقال القاضي أبو بكر محمد بن القاسم السهروردي : كان شيخنا أبو إسحاق إذا أخطأ أحد بين يديه يقول : أي سكتة تأتيك . وروى أبو سعد بن السمعاني عن رجل عن الشيخ قال : كنت نائماً ببغداد فرأيت رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر ، فقال : يا رسول الله بلغني عنك أحاديث كثيرة عن ناقلي الأخبار ، فأريد أن أسمع منك خبراً ، أتشرف به في الدنيا ، واجعله ذخيرة للآخرة . فقال لي : يا شيخ ! وسماني شيخاً ، وخاطبني به ـ فكان يفرح بهذا ـ ثم قال : قل عني : من أراد السلامة فليطلبها في سلامة غيره . توفي في جمادى الآخرة ـ وقيل : الأولى ـ سنة ست وسبعين وأربعمائة ، ودفن بباب أبرز. ومن تصانيفه « التنبيه » بدأ فيه في أوائل رمضان سنة اثنتين وخمسين وأربعمائة ، وفرغ منه في شعبان من السنة الآتية ، أخذه من تعليق أبي حامد . وبدأ في « المهذب » سنة خمسة وخمسين ، وفرغ منه سنة تسع وستين . أخذه من تعليق شيخه أبي الطيب . واللمع ، والتبصرة، وشرحها . وله كتاب كبير في الخلاف اسمه « تذكرة المسؤلين » وآخر دونه سماه النكت والعيون ، والمعونة في الجدل ، وكتاب طبقات الفقهاء .

وانظر ترجمته في :

ـــ طبقات الشافعية للسبكي .

ـــ وفيات الأعيان (١ : ٩) .

ـــ البداية والنهاية (١٢ : ١٢٤) .

ـــ النجوم الزاهرة (٥ : ١١٥) .

ـــ تهذيب الأسماء واللغات (٢ : ١٧٢) .

ـــ مرآة الجنان (٣ : ١١٠) .

ـــ المنتظم (٩ : ٧) .

ـــ العبر (٣ : ٢٨٣) .

ـــ معجم المؤلفين (١ : ٦٩) .

أدب المفتي والمستفتي

مطلق ؛ فهو يؤدي عنه ما كان يتأدَّى به الفَرْضُ حين كان حياً ، قائماً بالفرض فيها ، والتفريع على الصحيح في أن تقليد الميت جائز .

الثاني : قد يُؤْخَذُ من المجتهد المقيَّد الاستقلالُ بالاجتهاد والفتوى في مسألة خاصة ، أو في باب خاص ، كما تقدَّم في النوع الذي قبله ، والله أعلم .

الثالث : يجوز له أن يفتي فيما لا يَجِدُهُ من أحكامِ الوقائع منصوصاً عليه لإمامِه بما يخرجها على مذهبه .

هذا هو الصحيح الذي عليه العمل ، وإليه مفزعُ المفتين من مُدَدٍ مديدةٍ .

فالمجتهدُ في مذهب الشافعي مثلاً ، المحيطُ بقواعدِ مذهبه المتدربُ في مقاييسه ، وسُبُلِ متفرقاته ، وتنزُّلُ كما قدمنا ذكرهُ في الإلحاق بمنصوصاته ، وقواعد مذهبه منزلة المجتهد المستقل في إلحاقه ما لم ينص عليه الشارع بما نص عليه . وهذا أقدر على هذا من ذاك على ذاك . فإن هذا يجدُ في مذهب إمَامِه مِنَ القواعد الممهدة ، والضوابط المهذبة ما لا يجده المستقل في أصول الشرع ونصوصه ، ثم إن المستفتي فيما يفتيه به من تخريجه هذا مقلِّدٌ لإمامِه لاله .

قَطَعَ بهذا الشيخ أبو المعالي ابن الجويني في كتابه الغياثي [٣٦] .

وأنا أقولُ : ينبغي أن يخرج هذا على خلاف حكاه الشيخ أبو إسحاق الشيرازي [٣٧] في أنَّ ما يخرجه أصحابنا ـ رحمهم الله ـ على مذهب الشافعي ـ

---

(٣٦) انظر الحاشية (٣٠) في كتابه : « الغياثي » .

(٣٧) إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله ، الشيخ أبو إسحاق الشيرازي . شيخ الإسلام علماً ، وعملاً ، وورعاً ، وزهداً ، وتصنيفاً ، واشتغالاً ، وتلامذة . قال الذهبي : لقبه جمال الإسلام . ولد بفيروز آباد قرية من قرى شيراز في سنة ثلاثة وتسعين وثلاثمائة، وقيل : في سنة خمس ، وقيل : سنة ست ، ونشأ بها ثم دخل شيراز سنة عشر ، وقرأ الفقه على أبي عبد الله البيضاوي وعلى ابن رامين تلميذي الداركي ، ثم دخل البصرة ، وقرأ بها على الجزري ، ثم دخل بغداد في شوال سنة خمس عشرة وأربعمائة فقرأ الأصول على أبي حاتم القزويني ، والفقه على جماعة ، منهم أبو علي الزجاجي والقاضي أبو الطيب إلى أن استخلفه في حلقته سنة ثلاثين . قال الشيخ : كنت أعيد كل قياس ألف مرة فاذا فرغت أخذت =

ذلك الخلاف في حَقِّ هؤلاء المتبحِّرين الذين عمَّ نظرهم الأبواب كلها ، فإنه لا يخفى على أحدهم إذا اكْمُلَ في بابٍ مَالاَ يتعلّقُ منه بِغَيْره من الأبواب التي لم يكمل فيها ، لعموم نظره ، وجولانه في الأبواب كلها . إذا عرفت هذا ، ففتوى المسُتْفتين في هذه الحالة في حكم فتوى المجتهد المستقل المطلق ، يُعْمَلُ بها ، ويُعْتَدُّ بها في الإجماع والخلاف ، والله أعلم .

الحالة الثانية : أن يكون في مذهب إمَامِه مجتهداً ، مُفِيداً فيستقل بتقرير مذاهبه بالدليل ، غـير أنه لا يتجاوز في أدلّته أُصُولَ إمامِه ، وَقَوَاعِدَهُ ومن شأنه أن يكون عالماً بالفقه ، خبيراً بأصول الفقه ، عارفاً بأدلة الأحكام تفصيلاً ، بصيراً بمسالك الأقْيِسَةِ والمعاني ، تام الأرتياض في التخريج والأستنباط ، قَيماً بإلحاقِ ما ليس بمنصوصٍ عليه في مَذْهبِ إمامه بأصول مذهبه وقواعده ، ولا يَعْرى عن شَوْبٍ من التقليد له ، لإخلاله ببعض العلوم ، والأدوات المعتبرة في المستقل ، مثل أن يخلّ بعلم الحديث أو بعلم اللغة العربية ، وكثيراً ما وقع الإخلال بهذين العلمين في أهل الاجتهاد المقيد ، ويتخذ أصول نصوص إمامه أُصولاً يستنبط منها نحو ما يفعله المستقل بنصوص الشارع ، وربما مَرَّ به الحكم ، وقد ذكره إمامُه بدليله ؛ فيكتفي بذلك ، ولا يبحث هل لذلك الدليل من معارض ، ولا يستوفي النظر في شروطه كما يفعله المستقل ، وهذه صفة أصحاب الوجوه والطرق في المذهب ، وعلى هذه الصفة كان أئمة أصحابنا ، أو أكثرهم ، ومَنْ كان هذا شَأنه ، فالعامل بفتياه مقلدٌ لإمَامِه لاله ، معوله على صحة إضافة ما يقوله إلى إمامه لعدم استقلاله بتصحيح نسبته إلى الشَّارع ـ والله أعلم .ـ .

تنبيهات

الأول : الذي رأيته من كلام الأئمة يشعر بأنّ من كانت هذه حالته ، فَفَرْضُ الكفاية لا يتـأدَّ به ؛ ووجهه أن ما فيه من التقليد نقصٌ / وخـللٌ في المقصود . ١٥٨/أ

وأقول : يظهر أنَّه يتأدّى به فرض الكفاية في الفتوى ، وإنْ لَمْ يتـأدَّ به فَرْضُ الكفاية في إحياء العلوم التي منها آسْتِمْدَادُ الفتوى ، لأنه قد قام في فتواه مقام إمام

بسم الله الرحمن الرحيم

ربنا أتمم لنا نورنا ،وآغفر لنا إنك على كل شيء قدير ، .

قال العبد الفقير ، عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصَّلاَح غفر الله له ولهم :

الحمد لله الذي كرَّمَ هذه الأمّة بالشريعة السَّمحةِ الطاهرة ، وأيّدها بالحجج الباهرة القاهرة ، ووطَّدَها بالقواعد المتظاهرة ، المتناثرة ، ونَوَّرها بالأوضاع المتناسبة المتآزرة .

أحمده على نعمه الباطنة والظاهرة ، وأُصَلّي على رسوله محمدٍ ، وسائر النبيين والصالحين وأسلم ، صلاةً وتسليماً متواصلي الصلات في الدنيا والآخرة آمين .

هذا، ولما عَظُمَ شَأْنُ الفَتْوى[1] في الدِّينِ ، وتَسَنَّمَ المُفْتُون منه سَنَام

(١) الفَتْوىٰ : اسم يوضع موضع الإفتاء ، وكذا الفُتْيا : تبيينُ المشكل من الأحكام .
أصله من الفَتَىٰ وهو الشابُّ الحَدثُ الذي شَبَّ وقَوِيَ ، فكأَنَّهُ يقوِّي ما أشكلَ بِبَيَانِهِ فيشبُّ ويصير فتيّاً قويّاً .
وأصله من الفتى وهو الحديث السن .
وأفتيت فلاناً رؤيا رآها : إذا عبَّرْتها له ، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها .
وفي التنزيل الحكيم ﴿فاسَتَفْتِهم أهم أشدّ خلقاً﴾ أي فاسألهم سؤال تقرير أهم أشد خَلْقاً أم من خلقنا من الأمم السالفة .
وقوله ـ عز وجل ـ : ﴿يستفتونك قُلِ الله يُفتيكم﴾ أي يسألونَكَ سؤال تَعَلُّمٍ .
وفي الحديث الشريف : « أنَّ قوماً تفاتوا إليه » أي تحاكموا إليه ، وارتضوا إليه في الفُتْيا .
وفي الحديث الآخر : « الإثم ما حاكَ في صدرك وإن أفْتَاكَ الناس عنه وأفتوْك » أي : وإن جعلوا لك فيه رُخْصَةً وجوازاً .
=

السِّناء ، وكانوا قُرّات الأعين ، لا تسْلم بهم على كثرتهم أعين الآستواء ، فَنَعَقَ (٢) بهم في أَعْصَارنا ناعِقُ الفناء ، وتفانت بتفانيهم أندية ذاك العلاء على أنَّ الأَرْضَ لا تخلو من قائمٍ بالحُجَّة إلى أوان الآنتهاء ، رَأَيْتُ أَنْ أَسْتَخِيرَ الله تعالى ، وأستعينه ، وأستهديه وأَسْتَوْفقه ، وأتبرَّأُ من الحَوْلِ والقُوَّةِ ، إلَّا به . في تأليف كتابٍ في الفتوى ، لائقٍ بالوقت ، أُفصح فيه ـ إن شاء الله تعالى ـ عن شُروطِ المفتي ، وأوصافه وأحكامه . وعن صفة المستفتي وأحكامه. وعن كيفية الفتوى والاستفتاء وآدابها . جامعاً فيه شَمْلَ نَفائِسَ أُلتقطها من خبايا الرّوايا ، وخفايا الزوايا ، ومهمات تقرُّ بها أعين أعيان الفقهاء ، ويرفع مِن قَدْرِها مَنْ كَثُرت مطالعاته من الفُهَمَاءِ ، وتبادَرَ إلى تحصيلها كلُّ من آرتفع عن حَضيضِ الضعفاء ، مقدّماً في أوله بيان شرف مرتبة الفتوى ، وخطرها ، والتنبيه على آفاتها ، وعظيم غَررها ، ليعلم المقصّر عن شَأْوِها المتجاسر عليها أنه على النار يُسْجرُ ، وليعرف متعاطيها المضيع شرطها ، أنه لنفسه يضيع ويخسر ، وليتقاصر عنها القاصرون ، الذين إذا انتزعوا على منصب تدريس ، واختلسوا ذروةً من تقديم وترييس ، جانبوا جانب المحترس ووثبوا على الفُتيا وثبة المفترس . اللهم فعافنا واعف عنَّا ، وأحلّنا منها بالمحلّ المغبوط ، ولا تحلنا منها بالمحل المغموط ، وآجعل ما نعانيه منها على وفق هُداك،وسبباً واصلاً بيننا وبين رضاك. إنك اللَّهُ لا إلهَ إلَّا أَنْتَ حسبنا ونعم الوكيل .

= وأَفْتاهُ في الأمر : أبانَهُ له ، واستَفْتَيْتُهُ فأفتاني إفتاءً .
والفُتْيا والفُتْوى والفَتْوى : ما أفْتى به الفقيه .

(٢) (نَعَقَ) : دعا ، وصاح بهم ، والنعيق : الدعاء ، وفي القرآن الكريم : ﴿ومثلُ الذين كفروا كمثلِ الذي يَنْعِقُ بما لا يَسْمَعُ إلّا دُعاءً ونداءً﴾ .
ويقال : انعِقْ بضأنك : أي ادعُها ؛ قال الأخطل :

انعِقْ بضأنك يا جريرُ فإنّما
منّتْكَ نفسكَ في الخلاء ضلالاً .

ونعقَ الراعي بالغنم : صاحَ بها .

قلت : دعوى انتفاء التقليد عنهم مطلقاً من كل وَجْهٍ ، لا يستقيم ، إلا أن يكونوا قد أحاطوا بعلوم الاجتهاد المطلق ، وَفَازوا بِرُتْبَةِ المجتهدين المستقلين ، وذلك لا يلائِمُ المَعْلُومَ من أحوالهم . أو أحوال أكثرهم .

وقد ذَكَرَ بعض الأصوليين منا أنه لم يوجد/ بَعْدَ عَصْرِ الشافعي مجتهدٌ ١٥٧/ب مستقلٌ ، وحكى آختلافاً بين أصحابنا وأصحاب أبي حنيفة في أبي يوسف ، وأبي محمد المزني ، وآبن سريج ، خاصة هَلْ كانوا من المجتهدين المستقلين أو من المجتهدين في المذاهب ، ولا يُنكرُ دعوى ذلك فيهم في فنٍ من الفقه دون فنٍ ؟

بناءً على ما قدمناه في جواز تجريد منصب المجتهد المستقل ، ويبعد جريان

= أوتي فيه فهماً ، فلو كنتُ عرفتُه لَلَزِمْتُه . قال داود : ورأيته يتأسف على ما فاته منه » . وحتى يقول أحمد بن حنبل : « لولا الشافعي ما عرفنا فِقْهَ الحديث » . ويقول أيضاً : « كانت أقضيتنا في أيدي أصحاب أبي حنيفة ما تنزع ، حتى رأينا الشافعيَّ ، فكان أفقهَ الناس في كتاب الله ، وفي سنة رسول الله » .

ثم يدخلُ العراقَ ، دارَ الخلافة وعاصمةَ الدولة ، فيأخذ عن أهل الرأي علمَهم ورأيَهم ، وينظر فيه ، ويجادلُهم ويحاجُّهم ، ويزداد بذلك بصراً بالفقه ، ونصراً للسنة ، حتى يقولَ أبو الوليد المكيُّ الفقيه موسى بنُ أبي الجارود : « كنا نتحدث نحن وأصحابنا من أهل مكة أن الشافعي أخذ كتب ابن جُريج عن أربعة أنفسٍ : عن مسلم بن خالد ، وسعيد بن سالم ، وهذان فقيهان ، وعن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ، وكان أعلمهم بابن جريج ، وعن عبد الله بن الحرث المخزومي وكان من الاثبات وانتهت رياسة الفقه بالمدينة الى مالك بن أنس رحل إليه ولزمه وأخذ عنه وانتهت رياسة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة ، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن جملاً ليس فيها شيء إلّا وقد سمعه عليه ، فاجتمع له علم أهل الرأي وعلم أهل الحديث ، فتصرف في ذلك ، حتى أصَّل الأصول ، وقعد القواعد ، وأذعن له الموافق والمخالف ؛ واشتهر أمرُه ، وعلا ذكرُه ، وارتفع قدرُه ، حتى صار منه ما صار » .

ثم دخل مصر في سنة ١٩٩ فأقام بها إلى أن مات ، يعلِّمُ الناسَ السنة وفقهَ السنة والكتاب ، ويناظر مخالفيه ويحاجُّهم ، وأكثرُهم من أتباع شيخه مالك بن أنس ، وكانوا متعصبين لمذهبه ، فبهرهم الشافعيُّ بعلمه وهديه وعقله ، رأوا رجلاً لم تر الأعينُ مثله ، فلزموا مجلسه ، يفيدون منه علم الكتاب وعلم الحديث ، ويأخذون عنه اللغة والأنسابَ والشعرَ ، ويفيدهم في بعض وقته في الطبِّ ، ثم يتعلمون منه أدب الجدل والمناظرة ، ويؤلف الكتب بخطه ، فيقرأون عليه ما ينسخونه منها ، أو يملي عليهم بعضها إملاءً ، فرجع أكثرهم عما كانوا يتعصبون له ، وتعلموا منه الاجتهادَ ونَبْذَ التقليد ، فملا الشافعيُّ طباقَ الأرض علماً .

ثم قال : الصحيح الذي ذهب إليه المحقِّقُونَ ما ذهب إليه أصحابُنا ، وهو أنهم صاروا إلى مذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ لا على جهة التقليد له ، ولكن لمّا وجدوا طريقَهُ في الاجتهاد والفَتَاوَى أَسَدَّ الطرق ، وأولاها . ولم يكن لهم يَدٌ مِنَ الاجتهادِ ، سلكوا طريقه في الاجتهاد ، وطلبوا معرفة الأحكام بالطريق الذي طلبها الشافعي به .

قُلتُ : وهذا الرأي حكاهُ عن أصحابنا واقع عَلَى وَفْقِ ما رسمه لهم الشافعي ، ثم المُزَنيُّ في أول مختصره ، وفي غيره . وذكر الشيخ أبو علي السنجي شبيهاً بذلك ؛ فقال :

« اتَّبَعْنَا قَوْلَ الشافعيِّ دُونَ قَوْلِ غَيْرِهِ من الأَئمَّةِ ، لمَّا وجدنا قَوْلَهُ أَصَحُّ الأقوالِ ، وأعدلها [٣٥] ، لا أَنَّا قَلَّدْنَاهُ في قوله .

---

(٣٥) قال الشيخ أحمد شاكر في تقدمته لكتاب الرسالة :

ولو جَازَ لعالمٍ أن يُقَلِّدَ عالماً كان أَوْلَى الناسِ عندي أن يُقَلِّدَ ـ : الشافعيُّ . فإني أعتقد ـ غير غالٍ ولا مسرفٍ ـ أن هذا الرجل لم يظهر مثلُه في علماء الإسلام ، في فقه الكتاب والسنة ، ونفوذ النظر فيهما ودقة الاستنباط . مع قوة العارضة ، ونور البصيرة ، والإبداع في إقامة الحجة وإفحام مناظره . فصيحُ اللسان ، ناصع البيان ، في الذروة العليا من البلاغة ، تأدب بأدب البادية ، وأخذ العلوم والمعارف عن أهل الحضر ، حتى سَما عن كل عالمٍ قبله وبعدَه . نبغ في الحجاز ، وكان إلى علمائه مرجعُ الرواية والسنة ، وكانوا أساطينَ العلم في فقه القرآن، ولم يكن الكثيرُ منهم أهلَ لَسَنٍ وجَدَلٍ وكادوا يعجزون عن منارة أهل الرأي ، فجاء هذا الشاب يناظر وينافح ، ويعرف كيف يقوم بحجته ، وكيف يُلزِمُ أهلَ الرأي وجوبَ اتباع السنَّةِ ، وكيف يُثْبتُ لهم الحجةَ في خبر الواحد ، وكيف يُفصِّلُ للناس طرقَ فهم الكتاب على ما عَرَف من بيان العرب وفصاحتهم ، وكيف يدلهُم على الناسخ والمنسوخ من الكتاب والسنة ، وعلى الجمع بين ما ظاهره التعارض فيهما أو في أحدهما . حتى سماه أهل مكة « ناصر الحديث » . وتواترت أخباره إلى علماء الإسلام في عصره، فكانوا يفدون إلى مكة للحجِّ ، يناظرونه ويأخذون عنه في حياة شيوخه ، حتى إن أحمد بن حنبل جلس معه مرةً ، فجاء أحد إخوانه يعتب عليه أن تَرك مجلسَ ابن عُيينة ـ شيخ الشافعي ـ ويجلس إلى هذا الأعرابي ! فقال له أحمد : « اسكت ، إنك إن فَاتَكَ حديثٌ بعلوٍّ وجدتَه بنزولٍ ، وإن فَاتَك عقلُ هذا أخافُ أن لا تجدَه ، ما رأيتُ أحداً أفقهَ في كتاب الله مِن هذا الفتى » . وحتى يقول داودُ بن علي الظاهري الإمامُ في كتاب مناقب الشافعي : « قال لي إسحقُ بن راهويه : ذهبتُ أنا وأحمد بن حنبل إلى الشافعي بمكةَ فسألتُه عن أشياءَ ، فوجدتُه فصيحاً حسنَ الأدب ، فلما فارقناه أعلمني جماعةٌ من أهل الفهم بالقرآن أنه كان أعلم الناس في زمانه بمعاني القرآن ، وأنه قد =

بيان شرفَ مَرْتَبَة الفَتْوى وخطرها وغررها

رويْنا ما رواه أبو داود السجستاني ، وأبو عيسى الترمذي ، / وأبو عبد الله بن ماجه القزويني في كتبهم المعتمدة في السنن من حديث أبي الدرداء ، عن رسول الله ﷺ « أن العلماء ورثةُ الأنبياء » [٣] . ١٥٤/أ

فأثبتَ للعلماء خصيصةً فاقوا بها سائِرَ الأمة ، ومَا هُمْ بصدده من أمر الفتوى يوضح تحققهم بذاك للمستوضح ، ولذلك قيل في الفُتْيا : [إنها تَوْقيعٌ عَنِ اللَّهِ ـ تبارك وتعالى] .

وقد أخبرنا الشيخ الإمام أبو بكر منَصور بن عبد المنعم الفَراوي ، قِراءةً عليه بنيسابور ، قال : أخبرنا أبو المعالي مُحمد بن إسماعيل الفارسي ، قال : أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ، قَالاَ : أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أبو محمد عبد الله بن هِلال بن الفرات ببيروت ، حدثنا أحمد بن أبي الحراوي ، حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، حدثنا سفيانُ بْنُ عُيينة ، عن محمد بن المنكدر [٤] ، قال :

---

(٣) أخرجه البخاري في : ٣ ـ كتاب العلم (١٠) باب العلم قبل القول والعمل ، في الترجمة ، فتح الباري (١ : ١٥٩ ـ ١٦٠) .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (١٧) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، والحديث (٢٢٣) ، صفحة (١ : ٨١) .

وأخرجه أبو داود في أول كتاب العلم باب الحث على طلب العلم ، الحديث (٣٦٤١) ، صفحة (٣ : ٣١٧) .

وأخرجه الدارمي في المقدمة ، والإمام أحمد في « مسنده » (٥ : ١٩٦) .

(٤) هو محمد بن المُنْكَدِر بن عبد الله بن الهُدير بن عبد العزىٰ بن عامر بن الحارث بن حارثة بن =

« إنّ العالِمَ بين الله ، وبين خلقه ، فلينظر كيف يدخل بينهم » .

وفيمايرويه عن سَهْل بن عبد الله التُّسْتَريّ (٥) ، وكان ـ رضي اللَّهُ عنه ـ أحد الصالحين المعروفين بالمعارف والكرامات ، أنه قال : مَنْ أراد أن ينظر إلى مجالس الأنبياء عليهمُ السلام ،ـ ، فلينظر الى مجالس العلماء . يَجِيءُ الرجل ، فيقول : يا فلان . إيش تقول في رجل حلف على امرأته بكذا وكذا ؛ فيقول : طُلِّقتِ آمْرَأَتُهُ .

وهذا مقام الأنبياء ؛ فاعرفوا لهم ذلك ، ولما ذكرناه هاب الفُتيا من هابها من أكابر العلماء العاملين ، وأفاضل السالفين والخالفين ، وكان أحدهم لا يمنعهُ شهرته بالإمامَة ، وآضطلاعه بمعرفة المعضلات في اعتقاد مَنْ يسأله من العامة مِنْ أن يدافع بالجواب ، أو يقول : لا أدري . أو يؤخر الجواب إلى حين يدري (٦) .

= سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ، الإمام الحافظ القدوة ، شيخ الإسلام : أبو عبد الله القرشي التيمي المدني .

ولد سنة بضعٍ وثلاثين ، ووفاته سنة ثلاثين ومائة ، وقال الفسوي سنة إحدى وثلاثين

روىٰ عن النبي ﷺ ، وعن سلمان ، وعن أسماء بنت عميس مرسلاً ، وعن عائشة وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وجابر ، وابن عباس ، وغيرهم .

روىٰ عنه عمرو بن دينار ، والزهري ، وهشام بن عروة ، وموسى بن عقبة ، وابن جريج ، ومعمر ، وغيرهم .

كان سيد القراء ، زاهداً ، مستجاب الدعوة ، له كرامات ذكرها أبو نُعيم في الحلية (٣: ١٤٦) ، وغيره .

له ترجمة في طبقات خليفة : ٢٦٨ ، التاريخ الكبير (١ : ٢١٩) ، الجرح والتعديل (٨ : ٩٧) ، ثقات ابن حبان (٥ : ٣٥٠) ، ثقات العجلي (٤١٤) تذكرة الحفاظ (١: ١٢٧) ، تهذيب التهذيب (٩ : ٤٧٣) ، شذرات الذهب (١ : ١٧٧ ـ ١٧٨) .

(٥) هو أبو محمد : سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى بن رفيع التُّسْتَري ، نسبة إلى تُسْتَر : بلدة من كور الأهواز من بلاد خوزستان ، وكان صاحب كرامات وآيات ، صحب ذا النون المصري .

الأنساب (٣ : ٥٤ ـ ٥٥) ، حلية الأولياء (١٠ : ١٨٩) ، طبقات الصوفية للسلمي (٢٠٦) ، مرآة الجنان (٢ : ٢٠٠) شذرات الذهب (٢ : ١٨٢) .

ومن مصنفاته الشهيرة تفسير التستري : وطبع بالقاهرة ١٣٢٦ هـ ، والمعارضة لا يزال مخطوطاً ، وكتاب كلمات التستري بمكتبة جامعة استانبول في ٣٤ ورقة ، ورسالة في التصوف (٢٠) ورقة أيا صوفيا وغيرها .

(٦) قال ابن قيم الجوزية في أعلام الموقعين : =

القسم الثاني

المُفْتِي الَّذِي ليس بمستقل

منذ دهر طويل طوي بساط المفتي المستقلُّ المطلق ، والمجتهدُ المستقل ، وأفضىٰ أمر الفتوى إلى الفقهاء المنتسبين إلى أئمة المذاهب المتبوعة ، وللمفتي المنتسب أحوالٌ أربع :

الأولىٰ : أن لا يكون مقلداً لإمامِهِ ، لا في المذهب ، ولا في دليله ، لكوْنِه قَدْ جَمَعَ الأوصاف ، والعلوم المشترطة في المستقل ، وإنما ينسبُ إليه . لكونه سَلَكَ طريقه في الاجتهاد ، وَدَعَا إلى سبيله .

وقد بلغنا عن الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني ـ رحمه الله ـ ، أنه آدَّعى هذه الصفة لأئمة أصحابنا ، فحكى عن أصحاب مالك ، وأحمد ، وداود ، وأكثر أصحاب أبي . حنيفة ـ رحمهم الله ـ أنهم صاروا إلى مذاهب أئمتهم تقليداً لهم ،

= ثم عزل بعد عشرين يوماً بالشيخ أبي إسحاق ، ودرس بها بعد موت الشيخ سنة وأضر فتولاها المتولي ، فحمله أهله على طلبها ، فخرج إلى نظام الملك بأصبهان ، فأمر أن يبنى له غيرها ، فعاد من أصبهان ومات بعد ثلاثة أيام من عوده . وكان ورعاً، نزهاً، ثبتاً، صالحاً، زاهداً، فقيهاً، أصولياً، محققاً .

قال ابن عقيل: كملت له شرائط الاجتهاد المطلق .

وقال ابن خلكان : وكان ثبتاً ، صالحاً ، له كتاب الشامل ، وهو من أصح كتب أصحابنا ، وأثبتها أدلة .

قال ابن كثير : وكان من أكابر أصحاب الوجوه . توفي في جمادى الأولى ، وقيل : في شعبان ـ سنة سبع وسبعين وأربعمائة ودفن بداره ، ثم نقل إلى باب حرب .

ومن تصانيفه الشامل ، وهو الكتاب الجليل المعروف ، وكتاب الكامل في الخلاف بيننا وبين الحنفية وهو قريب من حجم الشامل ، وكتاب الطريق السالم ، وهوَ مجلد قريب من حجم التنبيه يشتمل على مسائل وأحاديث وبعض تصوف ورقائق ، والعمدة في أصول الفقه .

له ترجمة في طبقات السبكي ، ومرآة الجنان (٣ : ١٢١) ، ووفيات الأعيان (٢ : ٣٨٥) ونكت الهميان (١٩٣) ، والبداية والنهاية (١٢ : ٢٢٦) ، النجوم الزاهرة (٥ : ١١٩) ، شذرات الذهب (٣ : ٣٥٥) .

حَكَىَ أبو إسحاق ، وأبو منصور فيه آختلافاً للأصحاب ، والأصح آشتراطه لأن من المسائل الواقعة ، نوعاً لا يعرف جوابه إلا من جمع بين الفقه والحساب .

الثالث : إنما يشترطُ آجتماع العلوم المذكورة في المفتي المطلق في جميع أبواب الشَّرْع ، أما المفتي في باب خاصٍ من العلم ، نَحْو علم المناسك ، أو علم الفرائض ، أو غيرهما . فلا يشترط فيه جميعُ ذلك ، ومن الجائز أن ينال الإنسانُ منصبَ الفتوى والاجتهاد في بعض الأبواب دون بعض ، فمن عرف القياس ، وطرقه ، وليس عالماً بالحديث ، فَلَهُ أن يُفْتِيَ في مَسَائِلَ قَياسِيةٍ ، يَعْلَمُ أنه لا تَعَلُّقَ لها بالحديث ، ومن عَرَف أصول علم المواريث ، واحكامها ؛ جاز ان يفتي فيها .
f/١٥٧ وإن لم يكن عالماً بأحاديث/ النكاح ، ولا عارفاً بما يجوز له الفتوى في غير ذلك من أبواب الفقهِ ، قطع بجوازه الغزالي ، وآبن برهان [٣٣] ، وغيرهما .

ومنهم من مَنَعَ من ذلك مطلقاً ، وأجازَهُ أبو نَصْر بن الصباغ [٣٤] ، غير أنّه خصصه بباب المواريث ؛ قال : لِأَنَّ الفرائضَ لا تُبْنَى على غيرها من الأحكام ، فَأَمَّا ما عداها من الأحكام ، فبعضه مرتبطٌ ببعض ، والأصح أنَّ ذلك لا يختص بباب المواريث ، والله أعلم .

---

(٣٣) هو أحمد بن علي بن محمد بن بَرْهان ـ بفتح الباء ـ أبو الفتح (٤٧٩ ـ ٥٢٠) ، تفقَّهَ على الغزالي والشاشي ، وبرع في المذهب ، وكان هو الغالب عليه ، وله فيه التصانيف المشهورة :
ـ البسيط .
ـ الوسيط .
ـ الوجيز ، وغيرها .
وكان خارق الذكاء لا يكاد يسمع شيئاً إلا حفظه ، ولم يزل يبالغ في الطلب والتحقيق وحل المشكلات ، حتى صار يضرب به المثل في تبحره في الأصول والفروع، وصار علماً من أعلام الدين ، قصده الطلاب من البلاد ، حتى صار جميع نهاره وقطعة من ليله مستوعباً في إلقاء الدروس .
له ترجمة في وفيات الأعيان (١ : ٨٢) طبقات السبكي ، البداية والنهاية (١٢ : ١٩٤) ، شذرات الذهب (٤ : ٦١) ، مرآة الجنان (٣ : ٢٥٥) ، طبقات ابن قاضي شهبة (١ : ٣٠٧) .

(٣٤) عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن محمد بن أحمد بن جعفر ، أبو نصر ابن الصباغ البغدادي ، فقيه العراق . مولده سنة أربعمائة . أخذ عن القاضي أبي الطيب الطبري ورجح في المذهب على الشيخ أبي إسحاق . وكان خيراً ديناً . درس بالنظامية أول ما فتحت وذلك في سنة تسع وخمسين ، =

فروينا عن عبد الرحمن بن أبي ليلى [٧] أنه قال : أدركت عشرين ومائة من الأنصار ، من أصحاب رسول الله ﷺ ، يُسْأَلُ أَحَدُهُمْ عن المسألة ، فَيَرُدُّها هذا إلى هذا ، وهذا إلى هذا . حتى ترجع إلى الأول .

وفي رواية : ما منهمَ من أحدٍ يحدّثُ بحديثٍ إلّا ودَّ أن أخاه كفاهُ إيّاه . ولا يُسْتَفْتَى عن شيء إلا وَدَّ أنّ أخاه كفاه الفُتيا [٨] .

وروينا عن آبن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنّه قال : مَنْ أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنونٌ .

وعن آبن عباسٍ ـ رضي الله عنهما ـ نَحْوَهُ .

= لما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ ، والصدق فيه ، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتْيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق : فيكون عالماً بما يبلغ ، صادقاً فيه ، ويكون مع ذلك حَسَن الطريقة ، مرضيَّ السيرة ، عدلاً في أقواله وأفعاله ، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله ؛ وإذا كان مَنْصِبُ التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكَر فضله ، ولا يجهل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنيات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات ؟
فحقيق بمن أُقِيمَ في هذا المنصب أن يُعِد له عَدَّته ، وأن يتأهب له أهبته ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصَّدْع به ؛ فإن الله ناصره وهاديه ، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب فقال تعالى : ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب﴾ ، وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة ، إذ يقول في كتابه : ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكَلَالة﴾ ، وليعلم المفتي عمن ينوب في فَتْوَاه وليوقن أنه مسئول غداً وموقوف بين يدي الله .

(٧) عبد الرحمن بن أبي ليلى : الإمام العلّامة الحافظ ، أبو عيسى الأنصاري الكوفي ، الفقيه من أبناء الأنصار ، ولد في خلافة الصديق ، ووفاته سنة (٨٢) ، وقرأ القرآن على علي بن أبي طالب، وكان من كبار العلماء والصلحاء والقضاة .
ترجمته في تاريخ ابن سعد (٦ : ١٠٩) ، التاريخ الكبير (٥ : ٣٦٨) ، تاريخ ابن معين (٢ : ٣٥٦) ، الثقات لابن حبان (٥ : ١٠٠) ، تاريخ الثقات للعجلي (٢٩٨) ، أخبار القضاة (٢ : ٤٠٦) ، حلية الأولياء (٤ : ٣٥٠) ، تاريخ بغداد (١٠ : ١٩٩) ، تهذيب التهذيب (٦ : ٢٦٠)وغيرها .

(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦ : ١١٠)، ونقله ابن قيم الجوزية في الجزء الأول من اعلام الموقعين .

وروينا عن أبي حصينٍ الأسدي (٩) أنه قال : إنَّ أحدَكم ليفتي في المسألة ولو
١٥٤/ب وردت/ على عُمر بن الخطاب ، لجمع لها أهل بدر .

ورُوِيَ عـن الحسن ، والشعبي مِثْلُه .

وأخبرنا الشيخ الأصيل أبو القاسم منصور بن أبي المعالي بنيسابور . قال : أخبرنا أبو المعالي ، محمد بن إسماعيل الفارسي ، قال : حدثنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أَبَا عبد الله محمد بن عبد الله الصفار يقول : سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : سمعت أبي يقول : سمعت الشافعي يقول : سمعت مالك بن أنس يقول : سمعت محمد بن عجلان (١٠) يقول : « إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقاتله » .

---

(٩) هو أبو حَصين : عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، الإمام الحافظ الكوفي الثقة ، روى عن جابر بن سمرة ، وابن عباس ، وابن الزبير ، وأنس ، وأبي سعيد الخدري ، وغيرهم من الصحابة ، وفاته سنة (١٢٧) .

له ترجمة في التاريخ الكبير (٣ : ٢ : ٢٤٠) ، تاريخ ابن معين (٢ : ٣٩٣) ، ثقات ابن حبان (٧ : ٢٠٠) ، تاريخ الثقات للعجلي (٣٢٨) ، الجرح والتعديل (٦ : ١٦٠) ، تهذيب التهذيب (٧ : ١٢٦) .

(١٠) هو محمد بن عجلان : الإمام القدوة ، الصادق ، بقية الأعلام ، أبو عبد الله القرشي ، المدني ، الثقة ، كان فقيهاً مُفْتياً ، عابداً ، صدوقاً ، كبير الشأن ، له حلقة كبيرة في مسجد رسول الله ﷺ .

وقد خرج على المنصور مع ابن حسن ، فلمَّا قتل ابن حسن ، همَّ والي المدينة ، جعفر بن سليمان ، أن يجلده . فقالوا له : أصلحَك الله : لو رأيت الحسن البصري فعل مثل هذا أكنت تضربه ؟ قال : لا ، قيل : فابن عجلان في أهل المدينة كالحسن في أهل البصرة ، وقيل : إنَّه همَّ بقطع يده حتى كلموه ، وازدحم على بابه الناس . قال : فعفا عنه . روى عباس بن نصر البغدادي ، عن صفوان بن عيسى ، قال : مكث ابن عجلان في بطن أمه ثلاث سنين ، فَشُقَّ بطنها ، فأخرج منه وقد نبتت أسنانُه . رواها عبد العزيز بن أحمد الغافقي عن عباس .

وقال يعقوب بن شيبة ، حدثنا إبراهيم بن موسى الفرّاء ، حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : قلت لمالك إني حدِّثت عن عائشة (رضي الله عنها) ، قالت لا تحملُ المرأة فوق سنتين قدر ظل مُغزَل ، فقال : من يقول هذا ؟ هذه امرأة ابن عجلان جارتنا امرأة صدق ، ولدت ثلاث أولاد في اثنتي عشرة سنة . تحمل أربع سنين قبل أن تلد . =

في كثيرٍ من الكتب المشهورة، نظراً إلى أنّه لَيْسَ شَرْطاً لمنصب الاجتهاد، فإنَّ الفِقْهَ من ثمراتِه ، فيكون متأخرّاً عنه . وشَرْطُ الشيء لا يتأخر عنه ، واشترطه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني (٣١) ، وصاحبه أبو منصور البغدادي ، وغيرهما .

واشتراط ذلك في صفة المفتي الذي يتأدَّى به فَرْضُ الكفاية هو الصحيح ، وإن لم يكن كذلك في صفة المجتهد المستقل على تجرده كأنَّ حَالَ المفتي (٣٢) ، يقتضي آشتراط كونه عل صفة يسهُل عليه معها إدراك أحكام الوقائع على القرب من غير تعب كثير . وهذا لا يحصلُ لأحدٍ من الخَلْق إلا بحفظ أبواب الفقه ومسائله ، ثم لا يشترط أن تكون جميع الأحكام على ذهنه ، بل يكفي أن يكون حافظاً للمعظم ، متمكناً من إدراك الباقي على القرب .

الثاني : هل يشترط فيه أن يعرف من الحساب ما يصحح به المسائل الحسابية الفقهية ؟

---

(٣١) أبو إسحق الإسفرائيني : إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإمام ركن الدين الاسفرائيني المتكلم الأصولي الفقيه ، شيخ أهل خراسان (. . . . ـ ٤١٨) .

له مصنفات كثيرة منها :

ـ جامع الحلي في أصول الدين والرد على الملحدين .

ـ أصول الفقه .

خرَّج له الحاكم عشرة أجزاء ، وذكره في تاريخه لجلالة قَدْرِهِ ، فقال :

« الفقيه ، الأصولي ، المتكلم ، المتقدم في هذه العلوم ، انصرف من العراق ، وقد أقرَّ له العلماء بالتقدم .

له ترجمة في :

وفيات الأعيان (١ :٨) ، وشذرات الذهب (٣ : ٢٠٩) ، والبداية والنهاية (١٢ : ٢٤) والأنساب (١ : ٢٢٥) ، تهذيب الأسماء واللغات (٢ : ١٦٩) ، تذكرة الحفاظ (٣ : ١٠٨٤) ، مرآة الجنان (٣ : ٤١) ، معجم المؤلفين (١ : ٨٣) ، طبقات الشافعية للسبكي ، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١ : ١٥٨) ، وغيرها .

(٣٢) من زَحَلَ الشيء عن مقامه : إذا زَلَّ عن مكانه ، وزَحْوَله وأَزْحَلَه : أزلَّه وأزاله . ومنه قول لبيد :

لـو يـقـوم الـفـيـل أو فـيّـالُـهُ
زلَّ عـن مـثـل مـقـامـي وزَحَـلْ .

فرضُ الكفاية . وأَنْ يكون مجتهداً مستقلاً .

والمجتهد المستقل هو الذي يستقل بإدراكِ الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية ، من غير تقليدٍ ، وتَقَيُّدٍ بمذهب أحد .

وَفَصَّلَ الإمام أبو المعالي الجويني (٣٠) صفات المفتي ، ثم قالَ القَوْلَ الوجيز في ذلك : إن المفتي هو المتمكن من دَرَكِ أَحْكَامِ الوقائع على سَبْرٍ من غير معاناة تَعَلُّمٍ . .

وهذا الذي قاله معتبر في المفتي ، ولا يصلح حَدّاً للمفتي والله أعلم .

تنبيهات

الأول : ما اشترطناه فيه من كَوْنِه حافظاً لمسائلِ الفقه ، لم يعد من شروطه

(٣٠) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد ، العلامة إمام الحرمين ، ضياء الدين ، أبو المعالي بن الشيخ أبي محمد الجويني . رئيس الشافعية بنيسابور . مولده في المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة . وتفقه على والده وأتى على جميع مصنفاته ، وتوفي أبوه وله عشرون سنة ، فأقعد مكانه للتدريس فكان يدرس ، ويخرج إلى مدرسة البيهقي حتى حصل أصول الدين وأصول الفقه على أبي القاسم الأسفرائيني الإسكاف . وخرج في الفتنة إلى الحجاز ، وجاور بمكة أربع سنين يدرس ويفتي ويجمع طرق المذهب ، ثم رجع إلى نيسابور ، وأقعد للتدريس بنظامية نيسابور ، واستقام أمور الطلبة ، وبقي على ذلك قريباً من ثلاثين سنة غير مزاحم ولا مدافع ، مسلم له المحراب والمنبر والتدريس ومجلس الوعظ ، وظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأكابر ، والجمع العظيم من الطلبة ، وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل ، وتفقه به جماعة من الأئمة . قال ابن السمعاني : كان إمام الأئمة على الإطلاق ، المجمع على إمامته شرقا وغربا . لم تر العيون مثله ، قال : وقرأت بخط أبي جعفر محمد بن أبي علي الهمذاني ، سمعت الشيخ أبا إسحاق الفيروز آبادي يقول : تمتعوا بهذا الإمام ، فانه نزهة هذا الزمان .ـ يعني أبا المعالي الجويني . توفي في ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ودفن بداره ، ثم نقل بعد سنين فدفن إلى جانب والده . ومن تصانيفه « النهاية » جمعها بمكة وحررها بنيسابور ، ومختصرها له ولم يكمله ، قال فيه : إنه يقع في الحجم من النهاية أقل من النصف وفي المعنى أكثر من النصف ، وكتاب « الأساليب في الخلاف » ، وكتاب « الغياثي » مجلد متوسط ، يسلك به غالب مسالك الأحكام السلطانية والرسالة النظامية ، وكتاب « غياث الخلق في اتباع الحق » يحث فيه على الأخذ بمذهب الشافعي دون غيره ، وكتاب « البرهان » في أصول الفقه ، و« التلخيص » مختصر التقريب ، و« الإرشاد » في أصول الفقه أيضاً ، وكتاب « الإرشاد » في أصول الدين ، وكتاب « الشامل » في أصول الدين أيضاً ، وكتاب « غنية المسترشدين » في الخلاف .

هذا إسناد جليلٌ ، عزيزٌ جدّاً لاجتماع أئمةّ المذاهب الثلاثة فيه ، بعضهم عن بعض ، وروى مالك مثل ذلك عن آبن عباسٍ ـ رضي الله عنهما ـ .

وذكر الحافظ أبو عمر بن عبد البر الأندلسي (١١) ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (١٢) ـ رضي الله عنهم ـ أنه جاءَهُ رجلٌ فسأله عن شيء ؛ فقال القاسم : لا أُحْسِنُهُ ؛ فجعل الرجل يقول : إني وَقَفْتُ إليك ، لا أعرف غيرك . فقال القاسم : لا تنظر إلى طول لحيتي ، وكثرة الناس حولي ، والله ما أحسنه ، فقال شيخٌ من قريش جالسٌ إلى جنبه : يا آبن أخي الزمها فوالله ما رأيتك في مجلسٍ أَنْبَلَ مِنكَ اليوم ، فقال القاسم : والله لأن يُقْطَع لساني أحبُّ اليّ من أن أتكلَّم بما لا علْمَ لي به .

= قال سعيد بن داود الزَّنبري : أخبرني محمد بن محمد بن عجلان ، قال : أنا ولدت في اربع سنين في حياة أبي ، وقال الواقدي : سمعت عبد الله بن محمد بن عجلان يقول : حمل بأبي أكثر من ثلاث سنين قال الواقدي : وسمعت مالكاً يقول : يكون الحمل سنتين أو أكثر ، اعرف من حمل به كذلك . يعني نفسه .

وروى أبو حاتم الرازي ، عن رجل ، عن ابن المبارك ، قال : لم يكن بالمدينة أحدٌ أشبه بأهل العلم من ابن عجلان كنت أشَبِّهُهُ بالياقوتةبين العلماء رحمه الله .

له ترجمة في التاريخ الكبير (١ : ١ : ١٩٦) ، مشاهير علماء الأمصار (١٤٠) ، ثقات ابن حبان (٧ : ٣٨٦) ، تاريخ الثقات للعجلي (٤١٠) ، ميزان الاعتدال (٣ : ٦٤٤) ، تهذيب التهذيب (٩ : ٣٤١) .

(١١) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ، أبو عمر جمال الدين (٣٦٨ ـ ٤٦٣) نشأ بقرطبة ، وكانت يومئذ عاصمة الخلافة بالاندلس وسرير الملك ، ومدينة العلم والحضارة ، ومستقر السنة والجماعة ، وكان حافظ عصره ، ونعته بعض العلماء بأنه بخاري المغرب ، ولم يكن بالأندلس مثله في الحديث .

وهو مصنف كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، وكتاب الاستذكار ، وكتاب الاستيعاب ، وجامع بيان العلم ، وغيرها .

(١٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق الإمام القُدْوة ، الحافظ الحُجَّة ، عالم وقته بالمدينة مع سالم وعكرمة ، كان من خيار التابعين وفقهائهم ، ولد في خلافة الإمام علي ، وكان قليل الحديث ، قليل الفُتْيا .

له ترجمة في الجرح والتعديل (٧ : ١١٨) ، تاريخ الثقات للعجلي (٣٧٨) ، العبر (١ : ١٣٢) ، تهذيب التهذيب (٨ : ٣٢٣) ، شذرات الذهب (١ : ١٣٥) .

وروى أبو عمر عن سفيان آبن عيينة [١٣] وسحنون بن سعيد [١٤] ، قالا : أَجْسَرُ الناس على الفُتْيَا أقلهم عِلْماً .

وروينا عن عبد الرحمن بن مهدي [١٥] ، قال : جاء رجلٌ إلى مالك بن أنسٍ

(١٣) سفيان بن عُيَيْنة ، (١٠٧) ـ ١٩٨) : بن ميمون العلامة الحافظ شيخ الإسلام محدث الحرم . سمع عمرو بن دينار ، والزهري ، وزياد بن علاقة ، وأبا إسحق ، والأسود بن قيس ، وزيد بن أسلم ، وعبد الله بن دينار ، ومنصور بن المعتمر . . . وغيرهم ، وحدث عنه الأعمش ، وابن جريج، وشعبة ، وابن المبارك ، وابن مهدي ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبو خيثمة ، والفلاس ، . . . . وخلق لا يحصون .

قال الشافعي (التذكرة ١/٢٦٣) : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، وقال : وجدت احاديث الأحكام كلها عند مالك سوى ثلاثين حديثاً ، ووجدتها كلها عند ابن عيينة سوى ستة أحاديث .

قال البخاري : سفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد .

وقال الإمام أحمد : ما رأيت أعلم بالسنن منه .

وقال ابن المديني : ما في اصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة .

وقد اتفقت الأئمة على الاحتجاج بابن عيينة لحفظه و أمانته .

ترجمته في : التاريخ الكبير (٤ : ٩٤) ، الجرح والتعديل (١ : ٣٢) و (٤ : ٢٢٥) ، حلية الأولياء (٧ : ٢٧٠) ، ميزان الاعتدال (٢ : ١٧٠) ، العبر (١ : ٢٠٨) ، تهذيب التهذيب (٤ : ١١٧) ، شذرات الذهب (١ : ٣٥٤) ، وغيرها .

(١٤) هو سحنون بن سعيد التنوخي العربي ، مصنف المدونة في الفقه المالكي ، وقد كان في سن تسمح له بالتلقي على مالك قبل موته ، ولكن لم يكن عنده مال يكفي للرحلة وقتئذ ولذلك اكتفى بالسماع من تلميذه ابن القاسم ، وكانت جوابات مالك ترد إليه في مصر ، وكما سمع من ابن القاسم سمع من ابن وهب ، وأشهب ، وعبد الله بن عبد الحكم وابن الماجشون ، وغيرهم ، وبعد ان تزود من العلم بمصر وغيرها عاد إلى المغرب ، وقد انتهت إليه فيه رياسة العلم ، وصار على قوله المعول وصنف المدونة ، وكان له من الأصحاب والتلاميذ ما لم يكن لأحد من أصحاب مالك . وقد ولي القضاء سنة ٢٣٤ . وعنده نحو أربع وسبعين سنة . واستمر في ولايته الى أن مات سنة ٢٤٠ . أي نحو ست سنوات . وكان لا يأخذ لنفسه رزقاً ولا صلة من السلطان في قضائه كله ، ويأخذ لأعوانه وكتابه وقضائه من جزية أهل الكتاب ، وقال للأمير مرة: « حبست أرزاق أعواني ، وهم أجراؤك ، وقد وفوك عملك ، ولا يحلّ ذلك لك . وقد قال رسول الله ﷺ : اعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه » .

وكان يضرب الخصوم إذا آذى بعضهم بعضاً بكلام أو تعرضوا للشهود . ويقول إذا تعرض للشهود كيف يشهدون؟ وكان يؤدب الناس على الإيمان التي لا تجوز من الطلاق والعتاق. حتى لا يحلفوا بغير الله .

(١٥) عبد الرحمن بن مهدي (١٣٥ ـ ١٩٨) ، الحافظ الكبير ، والإمام العلم الشهير ، سمع هشاماً الدستوائي ، وشعبة ، وسفيان ، وعنه : ابن المبارك وأحمد ، وإسحق ، وابن المديني وغيرهم . =

يتمكن به من الوفاءِ بشروطِ الأدلَّةِ . والْاقتباسِ منها ، ذا دُرْبَةٍ [٢٩] وآرتياضٍ في آستعمالِ ذلك ، عالماً بالفقهِ ضابطاً لأمهات مسائله/ وتفاريعه المفروغ من ١٥٦/ب تَمْهيدها ، فمَنْ جمع هذه الفضائلِ ، فهو المفتي المطلق المستقل ، الذي يتأدّى به

= هكذا كان النسخ علاجاً للجماعة الاسلامية في عصرها الاول عند نزول الاحكام التفصيلية ، ونقطة هامة نقف هنيهة عندها : لم يثبت النسخ قط في كل من الكليات ، بل كان يجيء فقط في بعض احكام تفصيلية جزئية تتعلق بشئون تنظيم الجماعة الاسلامية وخاصة في بدء انشاء الدولة الاسلامية في المدينة .

علم ناسخ الحديث ومنسوخه .

يقوم علم ناسخ الحديث ومنسوخه على الجمع بين تلك الاحاديث المتعارضة ، والبحث عن المتقدم منها ليحكم عليه بأنه منسوخ ، وعلى المتأخر ليحكم عليه بأنه ناسخ ، ولهذا العلم أثره الكبير في فهم مضمونات النصوص واستنباط الاحكام ، لذا اعتبره كثير من العلماء من أجل علوم الحديث ، وهو بأصول الفقه أشبه ، لانه يستنبط الاحكام من الاحاديث فيحتاج لمعرفة ذلك ، أما المحدث فوظيفته أن ينقل النص ، ويروي ما سمعه من الاحاديث .

ومعرفة الناسخ والمنسوخ من أهم ما يجب أن يعرفه من يبحث في أحكام الشريعة ، اذ لا يمكن للباحث ان يستنبط الاحكام من أدلتها من غير أن يعرف الناسخ والمنسوخ .

كيف يعرف الناسخ والمنسوخ ؟

١ ـ يعرف النسخ بتصريح رسول الله ﷺ ، كقوله :«كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا ما بد لكم ، وكنت نهيتكم عن الظروف . . . » الحديث أخرجه مسلم عن بريدة .

٢ ـ منه ما عرف بقول الصحابي ، كقول جابر : كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار « ابو داود والنسائي » ، وكقول أبي بن كعب : كان الماء من الماء رخصة في أول الاسلام ثم أمرنا بالغسل « أبو داود والترمذي » .

٣ ـ ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث شداد بن أوس مرفوعا : أفطر الحاجم والمحجوم ، نسخ بحديث ابن عباس ان النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم « مسلم » فابن عباس انما صحبه محرما في حجة الوداع .

٤ ـ ومنها ما عرف بدلالة الاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة ، وهو ما رواه أبو داود والترمذي في حديث معاوية : من شرب الخمر فاجلدوه، فان عاد في الرابعة فاقتلوه ، قال النووي : دل الاجماع على نسخه ، وان كان ابن حزم خالف في ذلك ، فخلاف الظاهرية لا يقدح في الاجماع ، وقال الترمذي : . . . . فان شرب الرابعة فاقتلوه ، ثم اتى النبي ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله ، فرفع القتل وكان رخصة .

(٢٩) دَرِبَ بالأمر دَرَباً ودُرْبَةً : جَرَّبَ حتى قَوِيَ ، وشيخٌ مُدَرَّبٌ أيْ : مجرَّبٌ ، والدُّرَابةُ : العادة والدُّرْبَةُ ، وقد دَرِبَ بالشيء إذا اعتاده وولع به .